

## اشترط عليها في الخطبة وبمعزل عن الولي عدم العمل خارج المنزل/السبت)5202-40-50 (فتاوى مسجد الفاروق

صلاح الصاوي

اشترط خطاب على مخطوبته المتعلمة الا تعمل في وظيفة خارج البيت بعد الزواج. وقبلت وبعد زواجهها بحسب لشهر عديدة عن وظيفة تمارسها من داخل البيت فلم تجد فطلب من الزوج ان يسمح لها بالعمل خارج البيت والا فليطلقها - 00:00:00  
فرض تطليقها وهي اصرت على العمل ورفع الدعوى ضده في محكمة الاسرة تطلب فيها الطلاق. هنا في امريكا تذكرها باشتراطه عليها. الا تعمل خارج البيت؟ قال ان هذا الشرط لم يكتب في العقد ولم يعلم به ولها - 00:00:24  
الكلام مش فيه مع ابوي ولم يذكر عند العقد فهل يبطل هذا الشرط بسبب عدم كتابته في العقد وعدم علم الولي به وما حكم اخا الصدقة اذا اصرت على الطلاق - 00:00:47

المال الذي انفقه على حفل الزفاف اولا صحيحا المسلمون عند شروطهم وان حق ما وفيتهم به من الشروط ما استحملتم به الفروج مما يضعف هذا الشرط كونه لم يذكر في العقد - 00:01:03

ولم يعلم به الولي. فالشروط المعتبرة التي تكون مقارنة للعقد في العقد وبين طرفيه من طرف العقد مش الزوج والزوج الولي والزوجة. لأنها لا نكاح الا بولي فالعقد يكون بين الولي وبين الزوجة. وليس بين الزوج والزوجة - 00:01:23  
واما ما كان في مرحلة الخطوبة وتم بمعزل عن الولي فالظاهر ان الوفاء به من قبيل حسن العشرة ومكارم الاخلاق وليس من قبيل الواجبات المحتملة فقد جعل الولي النظر في مصلحة موليته. ومراجعة ما يوضع عليها من شروط انية. ما هو دوره ايه - 00:01:48

انه ماسك دفة السفينة ويراجع اي حاجة اي حاجة تملئ عليها حتى لا ينفرد بها في مرحلة تأجج العواطف والمشاعر وافر عليها شروطا ترهقها ان ينفرد الخطاب مخطوبته في مرحلة الخطوبة - 00:02:15

وتتأجل العواطف فيكبرها بشروط بمعزل عن اولياها. الذين سيتحملون تبعاتها المالية والنفسية ان حدست فرقه في والنهائية لما يقول لها انا عايز تكاليف حفل الزفاف. مين هيدفعها؟ ادفع اولياوها. انت تاخدها على جنب - 00:02:38

وقبل العقد وبمعزل عن اولياها وتستمر اندفاعها. وغلبة عاطفتها وتتأجج مشاعرها تفرض عليها ما شئت من شروط ولما تحصن وتبقى على الفاس في الراس مين اللي هيدفع التمن اولياوها وجرم جره سفهاء قوم وحل بغير جارمه العذاب - 00:03:00

هذا على يعني على الاقل يفقد هذا الشرط اللالتزام القضائي على الاقل ثمانى في نقطة مهمة الشروط التي يمكن اعتبارها عند بعض الفقهاء التي تشترطها المرأة واولياها على الزوج وليس العكس. فقال ما تحدسوا عن شروط تحدسوا عن شروط تشتيط - 00:03:29

والمرأة او اولياها على الزوج بحيث يباح لهم فسخ النكاح عند اخلال الزوج بها. اما الزوج فلا له لان بيده عقدة النكاح ويملك التطبيق متى شاء من غير حاجة. فيه شرط ما فيش شرط هو اللي ماسك الدفة. يستطيع ان يطلق ما تشاء - 00:03:51  
لكن تبقى قضية اخرى. مهم بقى بعيدة عن النزاع حول مدى صحة هذا الشرط. ان عمل الزوجة من حبس المبدأ ينبغي ان يكون عن تراض من الزوج وتشاوره. ما فيش زوجة تفرض على على زوجها فرضا تشتبغل خارج البيت الرغم - 00:04:16  
عن انه هذا طعن في القوامة. الرجال قوامون على النساء ما فضل الله واعظم على بعض وبما انفقوا من اموالهم في قرار لمجمع

فقهاء الشريعة حول عمل المرأة خارج بيت الزوجية. الاصل هو قرار المرأة في بيتها لرعايتها زوجها - 00:04:39  
ولدها ولا حرج في عملها خارج بيتها عند الحاجة في اطار الضوابط الآتية ان يكون العمل مباحا شرعا ومتفقا مع فطرة المرأة  
ومصلحة الجماعة الشاور والتراضي بين الزوجين بما تقتضيه مصلحة الاسرة. اولوية مصلحة الاطفال في التربية والرعاية الصالحة -

00:05:00

وتقديمه على ما سواها عند التعارف للتزام بالضوابط الشرعية في خروجها و مباشرتها لهذا العمل المرأة لها حق العمل الضوابط السابقة في الحالات الآتية. اذا اشترطت المرأة العمل في العقد او قات عاملة قبل العقد. ولما اشتربت الزوج تركها للعمل او كان العرف يقتضي ذلك - 00:05:25

اذا اذن الزوج فيه ولو لم يتعصي اذا دعت اليه الحاجة كمرض الزوج او عدم قدرته على الانفاق او غيبتي ونحوها. طب الحل الان هو عندهم الان مشكلة عند الشقاق - 00:05:52

او خشية الشقاق يحال الام الى التحكيم الشرعي. وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله و حكما من اهلها ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما وفي ضوء نتائجه تتكرر المواقف الشرعية وما يتطلب عليها من تبعات مالية - 00:06:09

وغير مالية ولا تستبق الاحداث لكل حادث حديث - 00:06:29